

معبن وهذا ايج مما قبله انما هو اجاب الارب لقله على الله عا وسنما حريم الصحنه به من كل  
 جانب وهذا مختار ومحال في القدره وروي من ساء به وعزل الابه الله حريم البه صراما  
 يدمنه في الارضان عادة **فصل** انا في من عينه اي من الصخره حريم لا يحتمل لبعض المذاهب الاول  
 عصا لائيه لا يحتملها وارجحها فذهب بها في كل حال **فصل** في كونها **فصل** في كونها  
 اي من عينه **فصل** في كونها **فصل** في كونها **فصل** في كونها  
 عندها صارع جملها لا ينال قبله لان حياه باذن الامام علي حقيق ولا ان يند  
 عدوها معطاع من العمامه عنده حال كونه **فصل** في كونها  
 اليهود والذوا كاره في احصان العمام من المشركين لا يحتملها  
 حين والاذها حريم انما في الاصل **فصل** في كونها  
 له وانما لا يابح بل لا يجوز **فصل** في كونها  
 بغير اهل طيبه وانما في الانتفاع باليهما الا يحتملها  
 لتبليغه فصار وكسرت ان يوفى بجزء من الارض  
 المحيط وظاهر هذا الخلاف في كونها  
 والفراسه على الاستقاء صاحب الارض عنده وعندهما لصاحبها  
**الاشارة** في اشياء عليا عليه اي في كل من ليس له به  
 الاحتياج اليه **فصل** في كونها  
 فتنه عليها **فصل** في كونها  
 الهداية وسابحه لا فرق بينه بالباين لان في  
 معاذر قدره عنده من كل جانب وتعلق ببوله يوسف  
 عنها **فصل** في كونها  
**اما** في اعتبار حريمه انما هو لا يابحها  
 وحرمانه لانه من كل ايه عليه وسلم لغت والناس  
**فصل** في كونها  
 حرم من المشركين والمدحجه **فصل** في كونها  
 لا تدعى سائر المشركين والمدحجه **فصل** في كونها  
 بمنفعه الارض الوصيه برزقها لا يابحها  
**فصل** في كونها  
 غير مقوم حتى ان العمار لو سقي به لا يضيع ولا يباع  
 من باب علم يفتي بنته مكة الناس شرعيا **فصل** في كونها

اي من حيث شربهم وشرب دوابهم واجد الما للطهارة ومظافة ومبيح وحرم وجواها **فصل**  
 رحي مشروبها صغيرا او ساقية وراية وناحر للزراعة وغيرها اذ لم يربها بالهامة لاهنا  
 كسفة رمت بركة البصيص ماء الفزا **فصل** في كونها  
 على ما في الضرورة ولا يحتملها من ذلك الما اذ لهم **فصل** في كونها  
 عطفية **فصل** في كونها  
 باجران لصيد وحيسر الا لا يعطى سارة لشهته الشراكة لا يشرك ما في ذلك شخص  
 منفسا وعين فان لما منع الحيا حيا الشفة من الازواج غير ان لا يحتملها  
**فصل** في كونها  
 شيطا ان لا يكسر صفته او با حراج الما اليه وان منع ذلك الما عنده **فصل** في كونها  
 عن هلاكه في نفسه او مطيئه للعطفية **فصل** في كونها  
 منع حقه وهو السفة منه واذ ان عارضه الله هلا وضعت فيه التناج ولو منع من  
 خاب على هلاك نفسه او مطيئه للعطفية **فصل** في كونها  
 معصية باله قتلته باله غير سلاح فاستصم القوس والطعام على الخيرة كالماء  
 المحرور اباحة ومقاتلة ومما في الكلاية رضى من جوح كالهجر ويح عولم اذا بنت نفسه  
 كاه عينه في ملك شخص وجرد الاله او درها في ساحة ملك الا لا يمنع اجوار الاصطلا  
 والاستنفاه واشمال السراج وان اذ قدها به بلما قلده اذ من الازواج  
 بالثار كما في الما **فصل** في كونها  
 للثغر الهامة والا يخرج الامام من طين لعل يجعل من ماله على اهل البيا والذين لا يطيقون  
 العدل وكوالب المملوك للثغرة سوان **فصل** في كونها  
**الفصل** في كونها  
 يحرم الامام ايضا على الكرخ **فصل** في كونها  
 من الارض على دجا للضر اليام بالضر والخاص كقده فيه منقصة ايقابا ولا يجوز للمتابعي  
 اجناس على **فصل** في كونها  
 المملوك بجاعة محضين كونه عليهم لعد منقصة الدم ومن ان منه قتل حيا مسروق  
 لا تكون كل من الضررين خاصا بل قد يملك بالكري في امر الحيا في الرجوع على المتبعين  
 ولا لا كذا الا لا يستاع نفس من اخر من اذنته على اجمع القليل **فصل** في كونها  
 هرة فارس **فصل** في كونها  
 الفتوى لا يستعنا اهل الاعلى في سقي ارضه عن كرف الا سفلا واجتاج اهل السفلا ان  
 كرف الاعلى والمونة انما يجب كاحه سقي الارض والبر يوسف **فصل** في كونها

الساقية من ارض التوسل  
 في كوار والباية في السد  
 ونص في عرف اهل تصايف  
 والناعون في الما